او يتخير الى اعمال ارباب الالباب **الفصل**
الثالث في التطوع بالصيام وترتيب
الاوراد فيه اعلم ان استحباب الصوم يتأكد
في الايام الفاضلة وفواضل الايام بعضها في كل
اسبوع اما في السنة فبعد ايام رمضان فيوم عرفة
ويوم عاشورا والعشر الاول من ذي الحجة والعشر
الاول من المحرم وجميع الاشهر الحرم مظان الصوم
وهي اوقات فاضلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكثر صوم شعبان حتى كان يظن انه في رمضان وفي
الخبر افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله
المحرم لانه ابتدا السنة فبناوها على الخير احب
وارجا لدوام بركته وقال صلى الله عليه وسلم صوم
يوم من شهر حرام افضل من ثلاثين من غيره
وصوم يوم من رمضان افضل من ثلاثين من شهر
حرام **وفي الحديث** من صام ثلاثة ايام من شهر
حرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له بكل يوم
عبادة سبعمائة عام وفي الخبر اذا كان النصف
من شعبان فلا صوم حتى رمضان ولهذا يستحب
ان يفطر قبل رمضان قبل رمضان ايا ما فان
وصل شعبان برمضان فجائز فعل ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة وفصل مرارا كثيرة
ولا يجوز ان يستقبل رمضان بيومين او ثلاثة
الا ان يوافق وردا له وكره بعض الصحابة ان
يصام رجب كله حتى لا يضاهي شهر رمضان
فالاشهر الفاضلة ذو الحجة والمحرم ورجب واحد فرد
وثلاثة سرد وافضلها ذو الحجة لان فيه الحج والايام
المعلومات والمعدودات وذو القعدة من الاشهر

الحرم

الحرم وفي الخبر ما من ايام العمل فيهن افضل واحب
الى الله عز وجل من ايام عشر ذي الحجة ان صوم
يوم منه يعدل صيام سنة وقيام ليلة منه
تعدل قيام ليلة القدر قيل ولا الجهاد في سبيل
الله تعالى قال ولا الجهاد في سبيل الله عز وجل
الا من عقر جواده واهريق دمه **واما ما يتكرر**
في الشهر فاول الشهر واوسطه واخره ووسطه
الايام البيض وهو الثالث عشر والرابع عشر
والخامس عشر **واما في الاسبوع** فالاثنين والخميس
والجمعة فهذه هي الايام الفاضلة فيستحب
فيها الصيام وتكثير الخيرات لتضاعف اجورها
ببركة هذه الاوقات **واما صوم الدهر** فانه
شامل للكل وللسالكين فيه طرق فمنهم من كره ذلك
اذ وردت اخبار تدل على كراهته والصحيح انه
انما يكره لشيئين احدهما ان لا يفطر في العيدين
وايام التشريق فهو الدهر كله والاخر ان يرغب
عن السنة في الافطار ويجعل الصوم حجرا على
نفسه مع ان الله سبحانه يحب ان تؤتى رخصه كما
يحب ان تؤتى عزائمه فاذا لم يكن شيء من ذلك
ورأى صلاح نفسه في صوم الدهر فليفعل ذلك
فقد فعله جماعة من الصحابة والتابعين رضي
الله عنهم وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابو
موسى الاشعري من صام الدهر كله ضيقت عليه جهنم
وعقد تسعين معناه لم يكن له فيها موضع ودونه
درجة اخرى وهو صوم نصف الدهر بان يصوم
يوما ويفطر يوما وذلك اشد على النفس واقوى
في قهرها وقد ورد في فضله اخبار لان العبد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)